

الجريمة، دوافعها ، مكافحتها دراسة مقارنة في الشريعة والقانون و العلوم الاجتماعية

الأستاذ بن شرقي عبد الإله

كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان

ملخص

تعتبر الجريمة آفة خطيرة ، تعاني منها المجتمعات المعاصرة ، إذ أصبحت تشكل مصدر قلق للشعوب وللحكومات وللمجموعات الدولية في جميع أنحاء العالم، مع وجود بعض التفاوت بين البلدان في حجم وخطورة هذه المشكلة تبعا للوعي الاجتماعي السائد، وتوفر الإدارة السياسية وتجنيد الإمكانيات للتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة .

وبعد فهذه دراسة مقارنة بين الفقه والقانون ، قارنت فيها بين ما قدمه علماء القانون والاجتماع والنفس والتربية والسياسة في موضوع الجريمة وأسبابها ومكافحتها. وما قدمت لنا شريعتنا الغراء في ذلك الموضوع ، وان مثل هذه المساهمة العلمية الهادفة تؤدي بدون شك إلى تأصيل الدراسة الانثروبولوجية سواء من ناحية تغيير سلوك المجرم أو من ناحية التصدي لهذه الجرائم والوقاية منها

- تعريف الجريمة

١- الجريمة لغة

قال العلامة ابن منظور :

جرم : الجرم : القطع ، جرمه يجرمه جرما : قطعه ، وشجرة جريمة : مقطوعة .

والجرم : التعدي، والجرم : الذنب، والجمع إجرام، وجروم ، وهو الجريمة ،وقد جرم يجرم جرما وإجترم وأجرم ،فهو مجرم وجريم

وفي الحديث : " أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم عليه فحرم على الناس من أجل مسأله " (1)

الجرم : الذنب وقوله تعالى: ﴿وكذلك نجزي المجرمين﴾ (الأعراف (40/7) (2)

والجرم بالضم: الذنب كالجريمة والجريمة. والجمع: إجرام والجروم، وأما الجريمة ، فجمعها الجرائم ، والمجرمون أي الكافرون

- الجريمة اصطلاحا:

يختلف تعريف الجريمة بين علماء القانون ، علماء الاجتماع وعلماء الشريعة ، حيث أن لكل من هؤلاء رأيا في الموضوع .

- أولا علماء القانون :

نادرا ما تنص تشريعات الجزائية على تعريف للجريمة ، فهي مهمة متروكة للفقه، ومن تلك التعارف الهامة لعلماء القانون .

تعريف الفقيهين الفرنسيين "ستيفاني ولوفاسور" : إن الجريمة فعل أو امتناع عن فعل سند إلى صاحبه ، ينص عليه القانون ويعاقب من اجله بعقوبة جزائية .

تعريف الدكتور إسحاق إبراهيم منصور: إن الجريمة هي الأفعال التي تخالف قواعد الدين والأخلاق والقانون

كما أن الجرائم تقسم إلى ثلاث زمر بحسب شدة العقوبات وهي المخالفات والجناح والجناية

-ثانيا عند علماء الاجتماع :

من أوائل المهتمين في هذا المجال القاضي الايطالي " رافائيل غاروفالو وركز اهتمامه على تحليل العواطف شفقة وأمانة ، وتحدث كثيرا عن الجريمة الطبيعية، وأهمل جانب الجريمة المصطنعة .

ثم سار على منهجه العالم الألماني "اهرنج" ، فعرف الجريمة بأنها : فعل ينطوي على تعريض شروط حياة الجماعة للخطر ، نص عليه المشروع ورتب له عقوبة ، وكذلك الايطالي " غريسيتي " والأمريكي " توماس "

أما الهولندي "أوليام ادريان يونجير" فعرفها بأنها: فعل يقترب داخل جماعة من الناس ، تشكل وحدة اجتماعية ، ويضر بمصلحة الجميع أو بمصلحة الفئة الحاكمة ، ويعاقب عليه من قبل

هذه الجماعة ، أو من قبل جزء منها ، أو بواسطة أجهزة تعين لهذا الغرض ، بعقوبة اشد قسوة من مجرد رفضها الأخلاقي .
ونستطيع القول بان علماء الاجتماع متفقون على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية بل هي خطيئة اجتماعية، وبالتالي فالتجريم حكم قيمي تصدره الجماعة على بعض تصرفات أفرادها، سواء عاقب القانون على هذه التصرفات أم لا

- ثالثا عند علماء الشريعة :

قال العلامة الماوردي : الجريمة هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير .

وعلق عبد القادر عودة على ذلك بقوله :

والمحظورات في الشريعة هي : إما إتيان فعل منهي عنه ، أو ترك فعل مأمور به .⁽³⁾

وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية إشارة إلى انه يجب في الجريمة أن تحظرها الشريعة .

فجاء تعريف الجريمة بأنها : إتيان فعل محرم معاقب على فعله ، أو ترك فعل محرم الترك ، معقب على تركه .

وفي هذا التعريف يتوافق علماء الشريعة مع علماء القانون الوضعية الحديثة الذين يعرفون الجريمة بأنها :

عمل مجرمه القانون ، أو امتناع عن عمل يقضي به القانون ،
ولا يعتبر الفعل أو الترك جريمة في نظر القوانين الوضعية ، إلا إذا
كان معاقبا عليه طبقا لشرائع الجناية

1- دوافع الإجرام

منذ القدم والإنسان يحاول دراسة أسباب الجريمة، لكن ذلك
لم يتبلور بشكل علمي إلا منذ القرن الثامن عشر الميلادي ، ومنهم
من ردها إلى أسباب وأفكار دينية وخلقية وفلسفية .

فالإنسان القديم كان يعتقد بوجود أرواح شريرة تتقمص
روحه وتدفعه إلى الجريمة ، ومنهم من أرجعها إلى غضب الآلهة ،
ثم أتى فلاسفة اليونان سقراط وأفلاطون فأرجعوها إلى أمراض
نفسانية كله مصدره عيوب خلقية جسمية ، وفي العصور الوسطى
، كتب "توماس اكويني" إن شهوات الإنسان هي الأصل في
غالبية الجرائم ، وإن الفقر هو العامل الرئيسي وفي هذا العصر
، ظهرت دراسات متفرقة تبحث في أسباب الجريمة ، لكن كل
واحد منها أخذت منحى معيناً ، فكانت المدرسة الكلاسيكية ،
ومدرسة الخرائط الجغرافية ، والمدرسة الاشتراكية الحتمية للحل
الاقتصادي والمدارس النموذجية التي تنطلق من السمات العضوية
والعقلية والنفسية، والمدرسة الاجتماعية.....ولكن مع هذا
يستطيع الباحث تصنيفها إلى قسمين .

➤ أنصار النظريات الانثروبولوجية (شخصية الفرد)

﴿ أنصار النظريات البيئية (البيئة المحيطة بالإنسان المجرم) ﴾

وأخيرا ظهر تصنيف ثالث يحاول الجمع بين التصنيفين السابقين، حيث يتخلص بأن أسباب الجريمة ما هي إلا حصيلة مجموعة من القوى الخارجية - البيئية - ، والداخلية - الفردية - ، أي لا يمكن رؤية الفرد دون البيئة ، ولا البيئة دون الفرد (4).

أما عن أسباب الإجرام عند علماء الشريعة فنحن نعلم أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان ، ويعلم كل ما فيه ، وكل ما يناسبه وكل ما يوصله إلى السعادة وهذا ما جاء في قوله :

﴿ إن الله كان بكل شيء عليما ﴾ (النساء 32/4)

فالله الخالق البارئ المصور العليم الخبير الرحيم ، هو وحده الذي يعلم ما يصلح حال الإنسان . لذلك ، خلقه وفضله على جميع المخلوقات فكل التوجيهات القرآنية والنبوية ، إنما جاءت للحض على التكافل الاجتماعي والتعاون بين أفراد المجتمع ، والحب بين الناس ومراعاة الكبير والمرأة والضعيف والصغير

أولا ضعف الإيمان هو السبب الرئيسي للجريمة

تعتبر الشريعة الإسلامية الكفر منبعا للإجرام، والأدلة على ذلك كثيرة من ذلك قول الله تعالى : ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوات فهل انتم متتهون ﴾ (المائدة 91/5)

إن هذه الآية وغيرها من الآيات تدل على أن الشيطان الذي يعمل عبر وسوسة الإبعاد الإنسان عن الإيمان، بالتشكيك تارة، أو بتخويف الإنسان من الفقر تارة أخرى.

ولذلك جاء التحذير الشديد من الشيطان ومكائده، وقد فصلت ذلك كتب الحديث والتفسير والفقه

2- أعراض ضعف الإيمان كثيرة منها :

- قسوة القلب وخشونته
- التكاسل عن الطاعات والعبادات وإضاعته.
- عدم التأثر بآيات القرآن لا بوعدده ولا بوعيدده ولا بأمره ولا بنهييه.

- عدم الغضب إذا انتهكت محارم الله عز وجل.
- الشح والبخل.

- حب الظهور : تصدر المجالس ، محبة أن يقوم الناس له.
- الوقوع في المعاصي وارتكاب المحرمات.

3- أسباب ضعف الإيمان الذي يؤدي إلى الجريمة

- الابتعاد عن الأجواء الإيمانية
- الابتعاد عن القدوة الصالحة والاستبدال بذلك قدوة السيئة ، وبطانة فاسقة تؤديان إلى المحذور .
- الابتعاد عن طلب العلم الشرعي .
- وجود الإنسان في وسط يعج بالمعاصي : مجالس الخمر والقمار

...الخ

- الانهماك والانشغال بالدنيا.

4- مكافحة الجرائم

انتهى الفقهاء إلى التوفيق ما بين النظريات ، وبذلك أصبح للعقوبة وظيفتان :

الأولى: حماية المجتمع من الإجرام في المستقبل.

الثانية: تحقيق العدالة . فلا يجوز العقاب إلا بالقدر الذي يضمن سلامة المجتمع ، وتحقيق العدالة بين الناس .

وقد كان لهذه النظرية تأثير مباشر في التشريعات، خاصة الفرنسية والجزائرية. ولكن بالرغم من ذلك بقي القانون متأثر بالروح المادية ، فالعقوبات مازالت تتدرج شدة وقسوة تبعا لحسامة الجريمة ، وتطبق غالبا على كل مجرم دون النظر إلى ظروفه الشخصية وظروف بيته ومادام الغرض من القانون هو مكافحة الإجرام . وعلى ذلك ، فقد اتجهت الدراسات إلى تعديل العقاب على وجه يساعد على إصلاح المجرم ، أو يحمي المجتمع من شره إذا كان ميثوسا من إصلاحه ، وقد أجمعت لمدارس المختلفة في معظم دول العالم على اعتناق هذا المبدأ والعمل على تحقيقه (5)

و الصلة الرئيسية بين الإنسان والله في نظر القران تقوم على الإيمان به ومحبه وشكره على ما انعم من نعم لا تحصى ، والإيمان بالله هو عماد الحياة الروحية ، ومنع كل طمأنينة نفسية ، ومصدر كل سعادة ولا يأتي هذا الإيمان من الاعتقاد بان هناك إلها يسيطر على هذا العالم فقط ، ولكن بمعرفة قدسية الله وعظمته في نفس الإنسان وظهور آثار هذا الإيمان في الأعمال التي تصدر عنه .

فالإيمان بالله يطلق النفس من قيودها المادية، فتتعالى على الشهوات ولا تبالي بالمنافع والمناصر الخاصة، فيسعى الإنسان لنفسه، ولا مته.

وللناس جميعا، ضمن قوانين الحق العامة، وسنن الخير الشاملة.

كما أن ذكر الله وأثره في النفس الإنسانية وهو من أهداف الحياة الروحية تؤدي إلى نبد الهم والقلق للذين هما أعدى أعدائها. وذكر الله هو الوسيلة للوصول إلى هذه الطمأنينة وهو غذاء الروحي بمد النفس الإنسانية بما تحتاجه من سكينه واطمئنان .

كما إن خشية الله لها اثر في مجابهة الشر لان العالم اليوم وما يعاينه من تدهور في الأخلاق ، و انكباب على الرذائل ، وانتشار في الجرائم ، هو بسبب غفلة الإنسان عن خالقه ، وعن استحضار عظمتة التي تجعل في القلب رهبة بينه وبين الميل إلى الشر .

إن المؤمن المراقب لله في كافة أعماله تقل أخطاؤه ولا محالة ، ولكن قد تزل قدمه فيأتي بعمل لا ينبغي صدورره عنه ، فيذكر الله ، فيري مبلغ خطيئته ، فيقلع عنها نادما مستغفرا .

كما أن ابتغاء رحمة الله وأثرها في القضاء على التشاؤم باعتبارها من الأشياء التي تضر بالشخصية الإنسانية ، فهو من اخطر الأمراض التي تصيب النفس وتعصف بها وتقعدها عن العمل، وكثيرا ما يحجرها إلى الهلاك ويجعلها ترتمي في الأخطار، لان الحياة تصبح في نظرها جحيما لا يطاق ، ولكن النفس المؤمن بالله

المرتقة لرحمته لا يغادرها الأمل في تلك الرحمة الإلهية . وبهذا الإيمان و
لأمل تعالج النفس مشاكلها، مستعينة بالحكمة والصبر ، مترقية انفراج
الأزمة التي تتخطى فيها. ولهذا دعا القرآن الناس جميعا إلى طلب رحمة الله
وان تكون الرحمة مقصدهم في هذه الحياة⁽⁶⁾

وبعد:

فمند فجر البشرية الأول ، والإنسان يتطلع إلى القضاء على
كل أنواع الجريمة ، فتارة ينجح ويفشل أخرى ، ذلك أن القوانين
التي يضعها البشر ، إنما تخضع لأهواء وللرغبات ذاتية ليست في
خدمة الجماعة ، ثم هناك شيء آخر بالنسبة للبشرية التي تتطور
وتتقدم ، فإذا وضع قانون ما يناسب القرن الخامس مثلا ، فان
هذا القانون لا يمكن تطبيقه على البشر الذين يعيشون في القرن
العشرين .

أما خالق البشر، فهو اعلم بهم، وهو اعلم بما يصلح لهم
لذلك ، عندما فرض عليهم الحدود ، وأمرهم أن لا يتجاوزوها ،
إنما كان في ذلك كل المصلحة لهم ... أفراد وجماعات .

الحل الوحيد لأمراض البشرية هو العودة إلى دين الفطرة إلى
دين الله تعالى .

الهوامش

1. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع
2. إسحاق إبراهيم منصور موجز في علم الإجرام وعلم العقاب ديوان المطبوعات الجامعية . الطبعة الثانية 1991
3. صالح إبراهيم بن عبد اللطيف الصبح . التدين علاج الجريمة . مكتبة النشر و التوزيع الرياض ط . 2، 1999
4. عبد الرحمان العيسوي . سيكولوجية الجنوح . دار النهضة للطباعة والنشر . بيروت 1984
5. مأمون محمد سلامة أصول علم الإجرام والعقاب ، طبع النشر دار الفكر العربي بالقاهرة . بدون تاريخ
6. عاطف عبد الفتاح عجرة . البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض 1981



